وآثر الحياة الدنيا اي عن الاخرة من كل وجه والدار تتب
عليه قوله فان الجحيم هي المأوى اي لا غيرها كما يفيده توقيف
طرفي الجملة مع ضمير الفصل وقوله واما من خاف مقام ربه
اي امن ونهى النفس عن الهوى اي عن المعاصي من الكفر
فما دونه من الكبائر والصغائر بان اجتنب الجميع او عدا
الصغائر على قول الجمهور من انها مكفرة باجتناب الكبائر
او ارتكب الجميع او بعضه ولكن تاب واصلح ومات على ذلك
فان الجنة هي المأوى له لا غيرها واما ان مات على الاصرار
على ما دون الشرك فهو تحت المشيئة كما سيأتي فلا يحكم
بان مأواه الجنة لا غيرها لاحتمال ان يعاقب بادخاله النار
ثم يدخله الجنة قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به الخ
دليل للاستثنا المذكور بقوله الا ان يغفر غير الشرك
قوله وهذا الاخير اي قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك
لمن يشا مخصص لعمومات العقاب اي لان عمومات
العقاب تقتضي ان كل فرد من افراد الذنوب معاقب عليه
وهذا النص يبعض افراد الذنوب وهي الذنوب
المغفورة قوله لكن لا يتم منه ذلك قد يشكل بان ايلام
الاطفال والدواب امر مشاهد لظهور وقوع الامراض
والعاهات بالاطفال والدواب فما معنى عدم وقوع
الايلام الا ان يراد عدم وقوع الايلام في الاخرة لا في
الدنيا قلت سيأتي من المعلوم ان المراد عدم الوقوع
في الاخرة لا في الدنيا فانه لا نزاع في ذلك اذ هو مشاهد
الوقوع قوله لتوذن مبني للمفعول واللام للقسم واصل

الصيغة

الصيغة توذين تحركت الياء وانفتح ما قبلها فقلبت الفا
فالتقى ساكنان فحذفت الالف لالتقائهما قوله وحتى للذرة من
الذرة الذر صغار النمل قوله ويستحيل وصفه بالظلم
المراد بالوصف الاتصاف اي يستحيل اتصافه تعالى بالظلم واما
وصفه به فقد وقع من الكفرة والمشركين قال سم في كلام
السعد امكان الظلم في حقه تعالى والام يقع التمدح بنفيه
قلت اطلق في محل التقييد وتحقيق المقام ان الظلم
يقال على معنيين التصرف في ملك الغير واضرار نفس بدون
حق وهو بالمعنى الاول مستحيل عليه تعالى وهو الذي
عناه السعد قوله يراه المومنون يوم القيامة المتبادر
من يوم القيامة معناه المشهور فهل المراد بالدنيا التي
اختلف في الرؤية فيها ام قبلها حتى يشمل البرزخ او
ما قبل الموت فيكون حال البرزخ مسكوتا عنه حرره وراجعه
سم قلت الظاهر الاحتمال الاول قوله اي لا تراه هذا
بنا على ان المراد من الادراك مطلق الرؤية واما اذا
اريد بالادراك الرؤية على وجه الاحاطة فالتخصيص
وكذا التخصيص المذكور مبني على ان اللام في الابصار
للاستغراق واما لو كانت للعهد والمعهود ابصار الكفار
فكذلك فحاصله ان التخصيص مبني على عموم الابصار
وكون المراد بالادراك مطلق الرؤية قوله ليس دونها
سحاب لعل التعريض ذكر هذا في اللهم دون القراءة

Copyright Imam Ibn Saud Islamic University